

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة فوري لتكنولوجيا البنوك والمدفوعات الالكترونية ش.م.م

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٠٦

بناءً على الدعوة الموجهة من السيد رئيس مجلس ادارة شركة فوري لتكنولوجيا البنوك والمدفوعات الالكترونية ش.م.م،
قـ ١٥٩ لسنة ١٩٨١، إلى كل من الهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة للرقابة المالية والسادة المساهمون والسيد
مراقب الحسابات، والمنشورة بصحيفتي المال و البورصة (إخطار أول) بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٣ والإخطار الثاني
المنشور بنفس الصحيفتين بتاريخ المال و البورصة ، انعقدت الجمعية العامة غير العادية للشركة في تمام الساعة
الرابعة والنصف عصرًا يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٩/١١/٠٦، بفندق موفمبيك القاهرة، مدينة الإنتاج الإعلامي، طريق
الواحات، السادس من أكتوبر-الجيزة، وبحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة:

الاسم	الصفة	الحضور
سيف الله قطري سعدي حسن	رئيس مجلس الإدارة	بالأصالة
أشرف كامل موسى صبري	العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	بالأصالة
شركة بي اس أي نيزرلاندر هولدنجر بي في ويمثلها كل من:		
محمود ابراهيم عبد الوهاب عرفة	عضو مجلس الإدارة	بالأنابة
شيماء محمد سيد أحمد	عضو مجلس الإدارة	بالأنابة
حسين حسن شكرى	عضو مجلس الإدارة - مستقل	بالأصالة
معتر محمد هاشم الطباع	عضو مجلس إدارة - مستقل	بالأصالة


وقد حضر الاجتماع الأستاذ/ باسل طلال، مفوضاً عن الاستاذ/ كامل مجدي صالح، مراقب الحسابات.

ولم يحضر ممثل الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة أو ممثل الهيئة العامة للرقابة المالية.


وقد رأس الاجتماع الأستاذ/ سيف الله قطري سعدي حسن رئيس مجلس الإدارة واقتراح تعيين الاستاذ/ نيفين نوفل،

للقيام بأعمال أمانة السر وكل من الاستاذ/ محمد حسن والاستاذ/ نور الدين سعد -فارزا أصوات ووافقت الجمعية

بالإجماع على هذا التعيين.



رئيس الاجتماع



أمين السر


فارزا الأصوات


Fawry for Banking and Payment Technology Services
فورى لتكنولوجيا البنوك والمدفوعات الإلكترونية
Address: Building 221- F12 Financial district - Smart village- Cairo
Commercial Register Number: 1333



وبعد اطلاع السيد مراقب الحسابات على إجراءات الدعوة وقائمة حضور السادة المساهمين أفاد سيادته أن الأسهم الحاضرة والممثلة في الاجتماع بلغت نسبة ٨٥,٩٣% من رأس مال الشركة وبالتالي صحة الاجتماع لتوافر النصاب القانوني.

وبناءً على ذلك أعلن السيد رئيس الاجتماع صحة الاجتماع وقانونيته.

ورحب رئيس الاجتماع بالسادة الحضور، وبعد مناقشة جدول الأعمال تم اتخاذ القرارات التالية بالأغلبية:

تعديل المادة (٢٦) من النظام الأساسي للشركة:


القرار:

وافقت الجمعية بالأغلبية على تعديل المادة ٢٦ من النظام الأساسي للشركة لتصبح على النحو التالي:

المادة (٢٦) قبل التعديل

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة ٤ مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة.

ويجوز أيضا ان يعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط ان يكون جميع أعضائه حاضرين او ممثلين في الاجتماع وان يكون هذا الاجتماع في مصر كما يجوز في الأحوال العاجلة التي يقدرها المجلس ان يعقد المجلس خارج مصر بشرط ان يكون جميع أعضائه حاضرين او ممثلين في الاجتماع.



المادة (٢٦) بعد التعديل

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة ٤ مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة.


ويجوز أيضا ان يعقد المجلس خارج مركز الشركة أو بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة، كما يجوز انعقاد مجلس الإدارة عن طريق التمرير أو عن طريق المكالمات الهاتفية أو المرئية (الفيديو) على أن يدون محضر الاجتماع بسجلات الشركة مع مراعاة أحكام المادة ٨١ من القانون رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٨١ والمادة رقم ٢٤٩ من لائحته التنفيذية. ويراعى عند انعقاد مجلس الإدارة بالمكالمات الهاتفية أو المرئية-الآني:


١

١- تسجيل وقائع الاجتماع على اسطوانة مدمجة CD وحفظها بالمركز الرئيسي


رئيس الاجتماع



أمين السر



فاززا الأصوات



- ٢- أن يُعَيَّن بكشف الحضور توقيعات الأعضاء الحاضرين، ويدون أمين السر أمام أسماء الأعضاء المشاركين عبر المكالمات الهاتفية أو المرئية (حضر عن طريق الاتصال الهاتفي أو المرئي)، ويوقع كشف الحضور من أمين السر ورئيس الجلسة.
- ٣- اثبات أسماء الأعضاء الحاضرين وطريقة الحضور بمحضر الاجتماع.


وقد قررت الجمعية العامة غير العادية بالإجماع تفويض الأساتذة/ أنور عادل محروس زيدان/ خالد محمود محمد حماد/ / أحمد عبد الحميد مصطفى عطية / أحمد فارس عبد العزيز/ عصام رجب خميس أحمد -المحامون بمكتب ذو الفقار وشركاها للاستشارات القانونية والمحاماة - (منفردون أو مجتمعون) في اعتماد المحضر من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وتمثيل الشركة أمام الغرفة التجارية والتأشير في السجل التجاري.

وبالنظر في جدول الأعمال اختتمت الجمعية العامة أعمالها حيث كانت الساعة الخامسة والنصف عصراً من نفس اليوم وأقبل المحضر على ذلك.

أقر أنا/ سيف الله قطري سعدي/ حسن -مصطفى رئيس الاجتماع -بمسئوليتي القانونية الكاملة عما ورد بالمحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد ذلك في مواجهة المساهمين والغير والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.




رئيس الاجتماع



أمين السر



فارزا الأصوات




(قطاع الشؤون القانونية)
Legal Affairs Sector
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

أقرأ أنا / احمد فاضل عبد العزيز بطاقة رقم :

بصفتي / موظف بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر

اجتماع (..... عمارة) شركة : موريتانيا للتكنولوجيا البنوك وخدماتها الإلكترونية

المنعقد بتاريخ 20 / 11 / 19 (عدد صفحات المحضر) (صفحة - عدد النسخ) (نسخة ، وذلك تحت مسؤوليتي

ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأئني موضح في تسليم وإستلام المحضر .


وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (..... ١٠٠٠) بموجب إيصال رقم (..... ١٩٦٠٠٠٥)

والتاريخ 20 / 11 / 19 : 20 / 11 / 19 المقدم للهيئة بتاريخ : 20 / 11 / 19

توقيع مقدم الطلب
احمد فاضل عبد العزيز

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة ، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
سنة 1981 ، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات ، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات " .

ملاحظات الهيئة : للسيد التجاري لا يجوز التمسك بالإجراءات حسب
نص القانون



مدير الإدارة

صبر ملع
١٩١٤ - ١٩١٤

المحامي

عبد العزيز
١٩١٤ - ١٩١٤

F-ISS/B-01-09